

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

النوع الرابع معرفة المسند .

ذكر أبو بكر الخطيب أن المسند عند أهل الحديث هو الذي اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله ﷺ - دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم . وذكر ابن عبد البر أن المسند ما رفع إلى النبي - خاصة وقد يكون متصلا مثل مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ - وقد يكون منقطعا مثل مالك عن الزهري عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ - فهذا مسند لأنه قد أسند إلى رسول الله ﷺ - وهو منقطع لأن الزهري لم يسمع من ابن عباس B هم . وحكى أبو عمر عن قوم أن المسند لا يقع إلا على ما اتصل مرفوعا إلى النبي - قلت وبهذا قطع الحاكم أبو عبد الله ﷺ ولم يذكر في كتابه غيره .

فهذه أقوال ثلاثة مختلفة انتهى .

اعترض بعضهم بأنه ليس في كلام الخطيب دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم لا في الكفاية ولا في الجامع .

وجوابه ان كلام المصنف يحتمل أن يكون ذلك من كلامه أو من كلام الخطيب ويدخل في حد الخطيب المرفوع والموقوف ويدخل فيه أيضا ما اتصل إسناده إلى قائله من كان يدخل فيه المقطوع وهو قول التابعين وقول من بعدهم وكلامهم يأباه وعلى قول أبي عمر يستوي المسند والمرفوع